

شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - المجلس السادس

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فما حكم روایة الحديث بالمعنى لا تجوز الا لعالم احسنت لا تجوز الا لعالم ما يحيط المعني. ما الفرق بين المصحف والمحرف عند الحافظ - 00:00:00

نعم؟ احسنت احسنت. تغيير الحروف بالنطق هو المصحف وبالشكل في هو المحرف حديث المتهم بالكذب ماذا يسمى؟ يسمى احسنت. نعم تفضل يا شيخ. الحمد لله والصلة السلام على رسول الله. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللسامعين. حاضرين وللمسلمين اجمعين. احسن الله اليكم - 00:00:30

الله ثم الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحا او حكما من قوله يغفره او تغريبه او الى الصحابي كذلك وهو من لقى النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخللت - 00:01:10

او الى التابعي وهو من لقى الصحابي كذلك. فالاول المرفوع والثاني الموقوف والثالث المقطوع هو من دون التابعي فيه ومثله. ويقرر الاثر والمسند صحابي فان قل عدده فاما ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليه - 00:01:30
الاول الهدوء المطلق والثاني اسمي وفيه الموافقة وفيه الموافقة وهي الى شيخ احد المصنفين والبدن الى شيخ كذلك والمساواة هي استواء عدد الاسناد الراوی الى اخره. الى اخره مع اسناد احد المصنفين والمصادقة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصلی - 00:02:00

النزول فان تشارك قوي ما هو من روى عنه في السن واللوقي فهو الاقران. وان رواه عن الاغا عن الاخر فالمدبر عن من دونه فالاکابر عن الاصغر ومنه الاباء عن الابناء وفيه عكسه وفي عكسه كثرة ومنهم - 00:02:30

ومنه من روى عن ابيه عن جده وان اشترك الثاني من شيء وان اشترك اثنان عن شيء وتقديمه موت احد السابق واللاحق. وان روى عن اثنين متفق الاسم ولم يتميزا فباختصاصه باحد - 00:03:00

هذه ما يتبيّن المؤمن. نعم. وان روى عن اثنين متفقين الاسم بفتح القاف عن اثنين متفقين اللاثم ولم يتميزا فباختصاصه باحدهما يتبيّن نعم وبوصل الهمزة وبوصل الهمزة متفقى الاسم. متفقى الاسم - 00:03:20

نعم هذا الشيخ مروي يوم جزماء رد او احتمالا قبض فيه الاصح وفيه من حديث ونسبي. وان اتفق الرأي بصيام الاداء او غيرها من الحالات فهو المسلسل. نعم - 00:03:50

ام في صيغ في صيغ الاداء او غيرها نعم في صيغ الاداء او غيرها. يعني كسر الراء في صيغ نعم؟ نعم او غيرها بكسر الراء وصيغ الاداء سمعت وحدثني ثم اخبرني وقرأت عليه ثم قرئ عليه وانا اسمع ثم - 00:04:20

ثم ناولني ثم شافعني ثم كتب الي ثم عن ونحوها. الاولان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان واولها اصلاحها وارفعها في الاملاء. والثالث والرابع لمن قرأ من اجله. فان جمع فهو كالخامس واللام - 00:04:50

باء بمعنى الاخبار اي الا في عرف المتأخرین فهو للاجازتك عنه. وعنة المعاصر محدودة على السمع الا من بسم الله الا من المدلس وقيل يشترط ثبوت بقيام لقائهما ولو مرة وهو المختار. واطلقوا - 00:05:10

المجاهدة في الاجازة المتلفظ بها والمكتوبة بالاجابة المكتوب بها. واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالابل في رؤية الجن والرض والرواية. وهي اربع انواع الاجازة. وقد اشترطوا الابن في في الوجادة والوصية - 00:05:30

الكتاب والاعلام الا فلا ولا فلا عبرة العامة والجهول والمعدوم على الاصح في جميع ذلك ثم هو ان اتفقت اسماؤه واسماء ابائهم

فصاعدا و اختللت اشخاصهم فهو المتبع وفي قوة والمفترق وان اتفقت الاسماء خطأ و اختللت نطقا فهو المختلف والمختلف. وان اتفق

- 00:05:50

اسماء و اختللت الاباء او بالعكس. فهو المتشدد وكذا ان وقع ذلك الاتفاق بالاسم واسم الاب باسمي واسم الاب والاختلاف في النسبة. ويترقب منه و ماما قبل و انواع منها اي يحصد الاب او الاشتباه الا في حرف الا في حرف او حرفين او بتقديم او بالتقديم -

00:06:20

التقديم والتأخير و نحو ذلك. احسنتم بارك الله فيكم. خاتمة. نعم احسنتم. اه بعد ان فرغ الحافظ من بيان حديث المقبول والمردود وانواع كل منها انتقل الى ذكرها باحثة تتعلق بالمتن. ذكر اقسام الحديث باعتبار - 00:06:50

ممن يضاف اليه وهو المرفوع والموقوف والمقطوع. ثم ذكر باحثة تتعلق بالاسناد. قال رحمة الله ثم الاسناد اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره - 00:07:10

التصريح بالقول كقوله صلى الله عليه وسلم انما الامال بالنيات والتصريح بالفعل كحديث كان صلى الله عليه وسلم لا يدع اربعاء قبل الظهر و ركعتين قبل الغداة والتصريح بالتقرير كحديث اكل الضب على ما - 00:07:30

سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمرفوع حكم انواع المرفوع حكما انواع منها قول الصحابي كنا نفعل او كنا نقول سواء اضافه الى النبي صلى الله عليه وسلم او لا؟ كقول جابر رضي الله عنه كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:07:50

فهذا من قبيل مرفوع حكما. ومنه قول الصحابي امرنا بکذا او نهينا عن کذا كقول عمر قال رضي الله عنه نهينا عن التكفل هذا من المرفوع حكما كذلك. ومنها قول الصحابي من السنة كذا - 00:08:20

في قول انس رضي الله عنه من السنة اذا تزوج الرجل البكر على الثيب اقام عندها سبعا ثم قسم الحديث ومنها قول الصحابي الذي لم يعرف بالأخذ عن اهل الكتاب قوله ما لا مجال للاجتهاد فيه ما لا يقال بالرأي - 00:08:40

الامير مرفوع حكم ومنها كذلك تفسير الصحابي فيما يتعلق بسبب النزول. كقول جابر رضي الله عنه كانت اليهود تقول اذا اتى الرجل امرأته من دبرها في كان الولد احول فنزلت نسائكم حرث لكم. فهذا كله من - 00:09:00

ابي المرفوع حكم ان يقول الصحابي كنا نفعل او كنا نقول وكذلك قول الصحابي امرنا بکذا او نهينا عن کذا وكذلك قول الصحابي سنتي كذا. وكذلك قول الصحابي الذي لم يعرف بالأخذ عن اهل الكتاب ما لا يقال من قبل الرأي. وكذلك تفسير الصحابي فيما يتعلق

بسبب النزول - 00:09:20

هذا كله من مرفوع حكم. اما الاحاديث التي قيل في اسانيدها عند ذكر الصحابي يرفع الحديث او يبلغ به او ينميه او رواية فهذا من المرفوع الصريح. كحديث مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به الناس - 00:09:40

ستبع لقريش هذا من المرفوع الصريح. كذلك في البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه رواية الفطرة خمس هذا من المرفوع الصريح يقال رواية اي عن النبي صلى الله عليه وسلم بدلًا من قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رواية - 00:10:00

او ينميه او يرفعه او يبلغ به. قال حافظ او الى الصحابي كذلك. وهو من لقى النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخلت ردة في الاصح. او الى الصحابي كذلك فموقوف ما اضيف الى الصحابي. وهو من - 00:10:20

النبي صلى الله عليه وسلم من لقى اولى من رأى لان رأى يخرج ابن ام مكتوم و نحو فهو من العميان وهم صحابة بلا شك. فمن لقى النبي صلى الله عليه وسلم فهو من اصحابه. اختاره البخاري في صحيحه - 00:10:40

ورجحه الحافظ في الفتح والعمل عليه. فانهم قد اتفقوا على عد جمع جم في الصحابة لم يجتمعوا بالنبي صلى الله عليه وسلم الا في حدود الوداع. خالفا لمن اشترط ان يكون قد اقام مع النبي صلى الله عليه وسلم سنة فصاعدا. او غزى - 00:11:00

معه غزوة فصاعدا و خالفا لمن اشترط بلوغ الحلم او المجالسة ولو قصرت مؤمنا به مؤمنا يخرج من حصل له اللقاء المذكور حال كونه كافرا. مؤمنا به يخرج من كان مؤمنا - 00:11:20

خيره من الانبياء. ومات على الاسلام يخرج من لقائه مؤمنا به ومات على الوداع. كابن خطل. ولو تخلت ردة في الاصح اه كالاشعف ابن

قيس رضي الله عنه فتخلوا الردة لا ينفي عنه وصف الصحبة - 00:11:40

قاد او الى التابعي وهو من لقي الصحابي كذلك. هذا المقطوع ما اضيف الى التابعي. والتابعى من لقي صحابية كذلك وقال في النزهة
هذا هو المختار خلافاً لمن اشترط في التابعي طول الملازمة او صحة - 00:12:00

سماع او التمييز. وبقيت طبقة بين الصحابة والتابعين اختلي في الحاقهم باي القسمين هم المخضرمون الذين ادركوا الجاهلية
والاسلام ولم يلقوا النبي صلى الله عليه وسلم. ذكر الحافظ ان الصحيح انهم معدولون في كبار - 00:12:20

وهم اكثر من عشرين نفساً كالنجاشي والاحنف ابن قيس وابي مسلم خولاني وابي رجاء عطاردي وبعثمان المهدي قال فالاول
المعروف ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم والثاني ما اضيف الى الصحابي والثالث المقطوع ما اضيف الى التابعي. ومن دون
التابعى فيه مثله اي ما اضيف الى من دون التابعين - 00:12:40

يسى مقطوعاً ايضاً. ثم اضيف الى مالك او الشافعى او احمد يقال فيه انه مقطوع. ويقال للاخرين الاثر يقال للموقوف والمقطوع
الاثر آه هنا مسألة ما الفرق بين المقطوع والمنقطع - 00:13:10

المقطوع من مباحث الاسناد. احسنت احسنت بارك الله فيك. قال والمسند مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال والمسند
مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال. فعليه يشترط لتسمية الخبر مسند الرفع مع كون الساد ظاهره الاتصال. خلافاً لمن قال المسند
هو المرفوع ولمن قال المسند هو الموصول - 00:13:30

طيب هل يدخل في هذا التعريف المسند؟ هل يدخل المدلس؟ والمرسل الخفي نعم. احسنت يدخل لانه بساد ظاهره الاقتصاد.
احسن. فيدخل المدلس هو المرسل الخفي قال رحمة الله فان قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام
بصفة عادية كشعبة. الى ان قال - 00:14:10

يقابل العلو باقسامه النزول. المسند سلسلة الرواية التي تنتهي الى المتن. هذه السلسلة يقل عددها ويكثر اه قد قال ابن الصلاح طلب
العلو سنة ولذلك استحببت الرحلة فيه قال الامام احمد بن حنبل قال الامام احمد بن حنبل رحمة الله تعالى طلب الاسناد العالى سنة
عن سلف - 00:14:40

قال ابن الصلاح وقد رويانا ان يحيى بن معين قيل له في مرضه الذي مات فيه ما تشهيه قال بيت خالي وسند عالي. والنزول
مذموم. النزول مذموم. قال علي بن المديني - 00:15:10

النزول شؤم. وقال ابن معين الاسناد النازل. قرحة في الوجه. وهذا محمول كن على ما اذا لم يكن مع النزول ما يجبره كزيادة الثقة
في رجاله على العاني او كونهم احفظ او افقه - 00:15:30

او كونه متصل بالسماع فحين اذا وجد شيء من هذا مما يجبره حينئذ العدو الى النزول ليس بمذموم ولا مقبول. وقد قال ابن
المبارك ليس جودة الحديث قرب الاسناد. بل جودة الحديث صحة الرجال - 00:15:50

الساد العالى هو الساد الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام بصفة عادية والنازل هو الذي كثر عدد رواته الى
النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام بصفة عالية وكل منها نوعان - 00:16:10

المطلق فساد العالى مطلقاً هو الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. والعالى نسبياً هو الذي قل عدد رواته الى امام
لصفة والنازل مطلقاً الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. والنازل نسبياً هو الذي كثر - 00:16:30

عدد الرواية الى امام بصفة عالية. طبعاً هذا بالنسبة الى ساد اخر يرد به الخبر. والعلو نزول لها اقسام اربعة. هي الموافقة والبدن
والمساواة والمصادفة. هذه اقسام الحديث العالى اقسام الحديث النازل. اولها الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من
غير طريقه. كالوصول الى شيخ البخاري من - 00:16:50

اي طريق البخاري؟ وثانيها البدن. وهي الوصول الى شيخ شيخه كذلك. وثالثها المساواة وهي وعدد وهي استواء عدد رواة الاسناد
من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين. ورابعها المصادفة - 00:17:20

وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف. والمراد بالوصول ان يروي المسند حديثاً بسنته من غير طريق المصنفين المشهورين في رقى

- في شيخه او من فوقه على ما تقدم يعني اذا وصل الى شيخ البخاري مثلا من غير طريقه هذه موافقة الى وصل الى شيخ

00:17:40

في شيخه في البدن اذا كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم في حديث مثل عدد الرواية بين صنف وبين النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الحديث في المساواة لانه سواه في عدد الرواية. فان كانت تلك المساواة مع تلميذ مصنف - 00:18:00

وسلم في ذلك الحديث في المساواة لانه سواه في عدد الرواة. فان كانت تلك المساواة مع تلميذ مصنف - 00:18:00

فهذه المصادفة لانك لقيت ذلك المصنف وصافحته. قال فان تشارك الراوي ومن روى عنه في سني او في الباقي فهو الاقران.

وأن روى كل منهما عن الآخر في المدید ذكر هنا في هذه الجملة وما بعدها - 20:18:00

ومن بعد ما قرأت ما ذكر خمسة أنواع تتعلق بصلة الراوي بغيره من الرواية الأولى والثانية للغات الآخراني والمبدد القرين هما

المتقايان: في السن والأخذ عن الآشخاص. ورواية القرب: عن قربته قسمان. أما أن يروع أحد - 40:18:00

قرئينين اي الاخر ولا يروي الاخر عنه فيما يعلم كرواية الاعمش عن التيمي او ان يروي كل من القرئينين عن الاخر. كعائشة وابي هريرة

رضي الله عنهم. ومالك والوزاعي واحمد وابن مديني. هذا اذا يعني اذا روى كل منهما عن الاخر فهذا هو المدح. والمدح -

00:19:00

النبوة صل الله عليه وسلم عن تميمه الداري - 00:19:30

الجساسة في مسلم وكراوية الزهرية عن مالك ومنه رواية الصحابة عن التابعين كالعبادي عن كعب الاخبار ومنه كما قال الحافظ رواية الاباء عن الابناء. وفي عكسه كثرة وهو رواية الاصاغر عن عن الاكابر هذه هي الطريقة المسلوكة. ومن ذلك

رواية الرجل عن أبيه عن جده - 00:20:00

والرابع السابق واللاحق ان الشركة اثنان في الرواية عن شيخ ويتقدم موت احد بهما فالمتقدم سابق والمتاخر لاحق.
كالامام مالك روى عنه الزهري توفي سنة اربع وعشرين ومئة توفي سنة اربع وعشرين ومئة. وروى عنه احمد بن اسماعيل

السهمي وقد توفي - 00:20:30

سنة تسع وخمسين ومئتين. تسع وخمسين ومئتين. كم سنة بين وفاتيهمما الزهري توفي سنة اربع وعشرين ومئة واحمد بن اسماعيل السهمي توفي سنة تسع وخمسين ومائتين. كم بين وفاتيهمما خمسة وثلاثين. ومنة احسنت. خمس وثلاثون ومنة بين وفاتيهمها خمس

وثلاثون ومية سنة - 00:21:00

كلاهما روى عن مالك يعني من فائدة معرفة هذا النوع الامن من ان يظن انقطاع ساد المتأخر والخامس المهمل من سمي ولم ينسب.

وهو ان يروى الرواى عن اثنين متفقين اسم او الاسم واسم الاب او نحو ذلك - 40:21:00

يتميز ومن طرق معرفته اختصاص الراوي بحاد شيخيه. مثلا اه وكيل ابن الجراح يروي عن سفيانين يروي عن سفيان ابن اه ابن عوينه وعن سفيان الثوري لكنه اختص سفيان الثوري. فاذا قال وكيع حدثها سفيان فهو الثوري. لكن اذا روى عن سفيان ابن عوينه

يقول حدثنا سفيان بن عيينة يعني - 00:22:00

البخاري، من: روايته عن احمد عن ابن وهب - 00:22:30

البخاري من روایته عن احمد عن ابن وهب - 00:22:30

هو اما احمد بن صالح او احمد بن عيسى وكلاهما ثقة. ومثله عدم تمييز سفيان هل هو ابن عبيña او الثوري؟ كلاهما ثقة لكن اذا كان احدهما ثقة والآخر ضعيفا هنا تضر الجهة. نحو سليمان ابن داود الخولاني وهو ثقة - 00:22:50

احدهما ثقة والآخر ضعيفا هنا تضر الجهة. نحو سليمان ابن داود الخولاني وهو ثقة - 00:22:50

ما فرق بين المهم والمبهم الذي اخذناه في الدرس الماضي - **00:23:10**

ما فرق بين المهم والمهم الذي اخذناه في الدرس الماضي - 00:23:10

المبهم لم يسمى. احسنت. والمهم سمي ولم يتعين. احسنت بارك الله فيكم بارك الله فيك. المهم ذكر اسمه مع الاشتباه. يقال

سفيان مثلا. والمبعهم لم يذكر اسمه عن رجل. قال - 00:23:40

وان جحد مرويه جزم الردة او احتمالا قبل في الاصح وفيه من حدث ونبي. ان جحد مرويه وانكر الشيخ رواية آه رواية حدث بها تلميذه عنه. هنا حالتان الحالة الاولى ان يجحد مرويه جزما - 00:24:00

كان يقول ما حدثته بذلك او يقول يكذب علي. حكمه رد المروي لكنه لا يكون الرد قادحا في اداة واحد منها ليس احدهما اولى بالطان من الاخر فتساقطا. المروي يرد ولا يكون قادحا في اداة واحد منها - 00:24:20

الحالة الثانية ان يجحد مرويه واحتمالا كأن يقول لا اذكر او لا اعرفه. فالحكم هنا انه يقبل المروي. ويحمل على نسيان الشيخ وتذكر تلميذه. بان المثبت الجازم مقدم على الناف المتردد. ويترفع عنه من - 00:24:40

ونسي وهو الراوي الذي حدث بحديث ثم نسيه. فصار يحدث به عن غيره عن نفسه. ومنه حديث قضى بشاهد ويمين. قال عبدالعزيز بن محمد الدراوردي حدثني به ربيعة بن أبي عبد الرحمن - 00:25:00

عن سهيل فلقيته سهيلا فسألته عنه. فلم يعرفه. فقلت حدثني ربيعة عنك بكذا. قال فصار سهيل بعد ذلك يقول حدثني عبد العزيز عن ربيعة عني اني حدثته. عني اني حدثته. قال وان اتفق الرواية في صيغ الاداء او غيرها من الحالات فهو المسلسل - 00:25:20

المسلسل الحديث الذي اتفق رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات. ومنه ما يكون صفة للرواية والتحمل. مثل مسلسل اللي سمعته او اخبرنا الى اخر الاسناد. ومن ذلك اخبرنا والله فلان. قال اخبرنا والله فلان هكذا الى اخره. ومنهم من - 00:25:50

تكون صفة للرواية او حالهم كالمسلسل بقول اني احبك. والمسلسل بي وهو اول حديث سمعته منه والمسلسل باستماع في عاشوراء والمسلسل بقول واخذ لحيته او اخذ بلحيته سلسلة برواية الفقهاء وبرواية الحفاظ. قال رحمة الله وصيغ الاداء سمعته حدثني - 00:26:10

ذكر المؤلف هنا من علوم الحديث صيغ الاداء وهي ثمانية. الحديث له تحمل واداء. تحمله اخذه عن الشيخ واداؤه في ظهور الطالب ذكر هنا صيغ الاداء. اولها سمعته حدثني. وهمما لمن سمع - 00:26:40

وحده من لفظ الشيخ. فان جمع وقال سمعنا وحدثنا فمعن غيره. واول المراتب وهي سمعت صلاح صيغ الاداء في سمع قائلها. لانها لا تحتمل الواسطة. لكن حدثني قد تطلق في الاجازة تدليس - 00:27:00

وارفعها مقدارا ما يقع في الاملاء لما فيه من التثبت والتحفظ من الطرفين الشيخ والطالب وثانيها اخبرني وقرأت عليه لمن قرأ بنفسه. فان جمع بان قال اخبرنا او قرأنا عليه فهو - 00:27:20

الثالثة وهي قرأ عليه وانا اسمع. يعني ان الراوي اذا قال اخبرنا فلان او قرأنا على فلان فهو منزلة قوله قرئ عليه وانا اسمع. والمرتبة الرابعة او السيرة الرابعة اباني والاباء بمعنى الاخبار - 00:27:40

من حيث اللغة الاباء بمعنى الاخبار ولا ينبع مثل خبير. كما ان التحدث بمعنى الاخبار يومئذ تحدث اخبارها فالرابعة اباني والاباء بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرین فهو للاجازتك عنه - 00:28:00

خامسة ناولني والشرط في صحة المناولة اشترطوا في صحتها اقتراها بالاذن بالرواية. وهي ارفع انواع الاجازة كما ذكر المصنف. فان خاف من اذن فلا تصح. وان خلت من ابنه مناولة - 00:28:20

قيل تصحوا والاصح باطلة. السادسة شافاني واطلقوا المشافاة في الاجازة المتلفظ بها طبيعة كتب الي واطلقوا المكاببة في الاجازة المكتوب بها. والثامنة عن ومثلها في الحكم قال وان والعناء وهي رواية الحديث بصيغة بصرى عن العناءات محمودة عن الاتصال بشرطين الشرط - 00:28:40

الاول براءة المعينين مئة ابليس. والثاني ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة. قال حافظ وهو المختار شرطوا براءة المنعم من التدليس ويشترط ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة. تبني البخاري ابن المديني واكتفى مسلم بالمعاصرة - 00:29:10

مع امكان اللقاء وقرره في مقدمة صحيحه. وثبتت اللقاء اما ان يكون تصريحا بان يقول سمعت او حدثني او ان يثبت في قصة انه كان معه او حكم اي ان توجد قرائن تكون في منزلة قوله حدثني - 00:29:30

مثل ان يكون ولده مثلا. وهذه الصيغ التي ذكرها الحافظ رحمة الله ترجع الى اصل عند اهل الحديث يسمى طرق التحمل وهي ثمانية انواع. الاول السماع من لفظ الشيخ. سمعت حدثي وسمعنا حدثنا وآآ - 00:29:50

الثانية القراءة عليه وتسمى العرض. اخبرني او قرأت وقرأ عليه وانا اسمع. الثالثة الاجازة التصرير بها يعني اجازني فلان بكندا. اخبرني اجازة. ومتاخرون يعبرون عنها بعن وابناءنا والرابعة المناولة ناولني والخامسة مكتبة كتب الي وال السادسة - 00:30:10

ليست وصية اوصى الي والسابعة الاعلام اعلمني فلان والثامنة الوجادة وجدت بخط فلان او قرأت بخط فلان والاجازة هي الاذن في الرواية. والوجادة ان يطلع الراوي على مروي بخط في كاتبي يعرفه فيرويه عنه بهذا الطريق دون غيره. والاعلام اخبار الراوي غيره
بان هذا سماعه اوحى - 00:30:40

حديه الوصية بالكتاب ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره عند سفره او آآ عند موته و Ashton المحدثون في صحة مناولة اقتراحها بالاذن بالرواية. اذا اشترط الابن في الولادة وفي الوصية للكتاب. وفي الاعلام - 00:31:10

والا فلا يؤتى بها. يعني اذا اذن لك بما وجدته بخطه او اذن لك بما اعلمك انه من حديثه. او اوصى لك اذا اذن فهنا تصح الرواية بها. او اوصى اذنا لك فهناك صح الرواية بها عن الشيخ والا فلا عبرة بها - 00:31:30

الاجازة في العامة لاهل العصر اجزت لمن ادرك حياتي. او الاجازة للمجهول كان يكون مبهم او مهمل او المعلوم اجزت لمن سيولد لفلان. هذه كلها لا عبرة بها على الاصح. قال ثم الرواية ان اتفقت - 00:31:50

اسماوهم واسماء ابائهم فصاعدا ذكر في هذه الجملة آآ من انواع علوم الحديث المستنبطة من اتفاق الاسماء ثلاثة انواع يجمعها رجوعها الى اتفاق الاسماء واختلافها. الاول المتفق والمفترق. وهو ما اتفقت في - 00:32:10

فيه اسماء الرواية واسماء ابائهم فصاعدا وختلفت اشخاصهم. وكذا اذا اتفق اثنان او اكثر في الكنية والسبة مثل الخليل ابن احمد ستة اشخاص ابو عمران الجوني اثنان ابو بكر بن عياش - 00:32:30

ثلاثة الثاني المؤتلف والمختلف وهو ما اتفقت فيه الاسماء خطأ وختلفت نطقى ومعرفة هذا النوع من مهمات هذا الفن. حتى قال علي ابن المديني اشد التصحيف ما يقع في الاسماء - 00:32:50

وهذا انما يضبط بالحفظ. يعني اكثره لا ضابط له. مثل مسورة مسورة تام وسلام وحزام وحرام. وغنام وعثام وعمارة وعمارة بضم العين وكسرها الثالث المتشابه. وهو ما اتفقت فيه الاسماء واختلافها - 00:33:10

او بالعكس يعني اتفقت الاسماء واختلافها خطأ او بالعكس او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واحتللت
النسبة فان متشابه ثلاثة صور ما اتفقت فيه الاسماء واحتللت الاباء خطأ كمحمد بن عقيل و محمد بن عقيل. الثاني - 00:33:40

فيه الاسماء نطقا مع اختلافها خطأ. واتفقت الاباء. الثاني ما اختلفت فيه الاسماء نطقا مع لا فيها خطأ واتفقت الاباء
كشريح بن النعمان وسريج بن النعمان. الثالث ما اتفقت فيه الاسماء - 00:34:10

واسماء الاباء واحتللت النسبة. من هذا النوع المتشابه مع ما قبله انواع منها ان يحصل الاتفاق او الاشتباه الا في حرف او حرفين.
محمد ابن سنان و محمد ابن سيار. ومعرف ابن - 00:34:30

ومطرف يواصل او ان يحصل الاتفاق في الخط والنطق لكن يحصل الاختلاف واشتباه بالتقديم والتأخير ونحو ذلك. كالاسود بن يزيد
ويزيد بن الاسود. ونصر بن علي وعلي بن نصر او في احد اسمين كابيوب ابن سيار وايوب ابن يسار. نعم - 00:34:50

هذا اخره والله تعالى اعلم. بارك الله فيكم بارك الله فيكم. سبحانه الله وبحمده. اشهد ان لا الله الا انت. استغفرك واتوب اليك. السلام
عليكم ورحمة الله وبركاته عليكم السلام - 00:35:20